

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (83)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله سلم تسلينا كثيراً ما بعد فهذا المجلس الثامن والثلاثون في مدارسة كتاب الملتقى في المجد أبي البركات عبد السلام ابن عبد الله ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:00:00
نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال المجد ابن تيمية رحمه الله تعالى - 00:00:29
باب امر الصبي بالصلاحة تمرينا لا وجوب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ابنائكم بالصلاحة لسبعين سنين - 00:00:46

واضربوهم عليها لعشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع رواه احمد وابو داود وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلی الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ. وعن الصبي حتى يحتمل. وعن المجنون حتى يعقل. رواه احمد - 00:01:01
ومثله من روایة علي رضي الله عنه له ولابي داود والترمذی. وقال حديث حسن ترجم رحمة الله على هذین الحدیثین بابا فقال باب الصبي بالصلاحة تمرينا لا وجوب وهذه الترجمة لأن النبي صلی الله عليه وسلم - 00:01:22

امروا ان نأمر اولادنا الصغار بالصلاحة وقوله تمرينا اي ليتعود عليها ويألفوها تكون من هجيراهم لا وجوباً لأن الوجوب الشرعي مناط بالتكليف قناة بالتكليف يكون للبلوغ والبلوغ له في الرجال ثلاثة - 00:01:46
علامات اما ان يخرج المني دفقاً بشهوة او يقظة او ان ينبت الشعر العانة وهو الشعر الخشن على القبل او ان يبلغ خمس عشرة سنة تزيد المرأة بخروج دم الدورة - 00:02:14

هذا الوجه الذي بنى عليه المؤلف ان الامر بها تمرينا لا وجوباً وذهب بعض اهل العلم الى ان هذا الوجوب في الصلاة خاصة انه للوجوب في الصلاة خاصة والامر والظرف عليها - 00:02:36

ولو لم يبلغ لانها اكمل فرائض الدين بعد توحيد رب العالمين وهو امر متوجه الى الاوليات ولهذا امرروا بالظرف وبالامر وبالتفريق ان يأمروا اولادهم بالصلاحة لسبعين سنين التمييز - 00:03:01

في قول جمهور العلماء وسن التمييز تختلف عن سن الطفوقة لانه يصح من هذا المميز بعض تصرفاته بيعه وشرائه اذا اذن له امامته فان الصبي المميز تصح امامته وان لم يبلغ - 00:03:27

وقد ام محمد بن مسلمة رضي الله عنه قومه وله ثمان سنين اما اما هم دل على ان صلاته في نفسه صحيحة وامامته للكبار بعده صحيحة قال في الحديث الاول وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - 00:03:53

جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم مروا صبيانكم بالصلاحة لسبعين سنين والصبي هنا يشمل الذكر وتتحقق به الانثى - 00:04:16

وامرهم بالصلاحة لسبعين سنين واضربوهم عليها لعشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع اي بين الصبيان الذكور والإناث وبين الصبيان بعظامهم مع بعظام الإناث بعظامهم مع بعظام وهذا ادب عظيم ادب عظيم - 00:04:32

يتعلق بحفظ الاعراف وصيانتها من الاسباب التي قد توصل من الفتنة فيها وقوله عليه الصلاة والسلام والحديث هذا رواه احمد وابو داود رواه الحكم وصححه وقد جاء للحديث شواهد عن ابي رافع - 00:04:53

وعن آباء بن سبرة الجنهي يشهدان لهذا الحديث شواهد ترقى به الى رتبة الاحتجاج خلافاً لمن ضعف الحديث من كل وجه قوله

00:05:18 مروا اولادكم بالصلة مروا صبيانكم في اللفظ الآخر مروا اولادكم وهذا يشمل الذكر والانثى -

الصلة لسبع هذا الامر وان كان للتعويذ لكنه خصوصية في الصلاة دالة على الوجوب بعينها واضربوهم عليها لعشر هذا مما يقوى ان الجانب ليس جانب تعويض فقط اذ فيه ضرب - 00:05:42

وانما الضرب في الشريعة على ما يعاقب على تركه او ما يأزر بفعله الضرب في الحدود القذف في زنا المحصن فلما امر بالضرب دل على ان هذا الامر فرض خاص بالصلة - 00:06:04

وعشر سنين قد يكون معها بلوغ الغالب ان يتختلف البلوغ عنها في حق الصبيان الذكور ولا في الاناث قد يكون فيها البلوغ ظاهر والضرب دل على انه نوع من انواع الادب - 00:06:27

وانما الضرب الذي يشترط فيه ثلاثة شروط الاول ان يتتجنب الوجه الثاني الا يكون مبرحا يكسر عظما او يشخب دما هذا ضرب المبرح وهو اسلوب من اساليب الشريعة في التأديب - 00:06:48

حتى في اقامة الحدود لا يجوز ان يكون الضرب فيها ظريرا مبرحا وفرقوا بينهم في المضاجع اي بين الصبيان عموما يشمل الصبيان بعضهم مع بعض الذكور والاناث بعضهن مع بعض - 00:07:11

انهن الصبيان ويشمل الذكر مع الانثى ليه سدا لزريعتي الفواحش وسدا لذرعيتي ان يزين الشيطان ذلك الى فعل قوم لوط او السحاق او الزنا ولهذا في باب الفاحشة نهينا عن قريها - 00:07:29

وهذا النهي عن وسائلها وذلك منها هذا من التأديب تفريق بينهم في المضاجع بان يكون لكل منهم مضجع قصة فان كانت الحالة ضعيفة وفقر كان التفريق بان يكون الاب او الكبير بينهم - 00:07:54

الغطاء واحد ليحصل به هذا الامر النبوى ثم قال وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه انه قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتمل وعن المجنون حتى يفيق - 00:08:18

رواه احمد ومثله في الرواية علي رضي الله عنه له اي لاحمد ولابي داود والترمذى وقال حديث حسن هذا الذي جعل المصنف يقول ان الامر بالصلة لابن السبع تمرين لا - 00:08:42

ايش لا وجوبا صرفها من قوله عليه الصلاة والسلام في حديث علي وعائشة رفع القلم والقلم هنا المراد به قلم التكليف والقلم جاء في الشريعة على عدة معانٍ جاء انه قلم التكليف - 00:09:01

وجاء انه القلم الشامل اول ما خلق الله القلم قال له اكتب قال ربى وما اكتب خلقت كل ما هو كان الى قيام الساعة. فجرى القلم بما هو كان الى قيام الساعة. هذا القلم الشامل - 00:09:22

ويأتي القلم ثالثا بالقلم العمري وهو ما يكتب للانسان وهو مضفة في رحم امه ويؤمر بكتاب اربع كلمات بكتاب رزقه واجله وعمله شقي او سعيد وهناك القلم الحولي لليلة القدر وهناك القلم وهو التقدير اليومي - 00:09:38

صارت المجموع خمسة اقلام. والمقصود به هذا رفع القلم بالعهدية اي قلم التكليف الذي يثاب او يعاقب على فعله او على تركه عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق لأن مناطق تكليف العقل - 00:10:04

والبلوغ فمن كان عاقلا بالغا فهو المكلف وعن الصغير حتى يحتمل ان يبلغ ومن مظاهر البلوغ الشهيرة الاحتلال وهي فارق بين الصغير وبين الرجال وعن النائم حتى يستيقظ لأن النائم - 00:10:26

لا عقل معه ولا شعور معه لا تكليف معه فاخذ منه ان الامر بالصلة لهؤلاء تعويضا وللي يظهر والله اعلم ان الامر بها وجوبا لكن ليس كالوجوب على المكلفين واخذنا ذلك من ان هذا عام - 00:10:57

وهذا خاص يحمل العام على الخاص والله اعلم. نعم قال رحمة الله باب ان الكافر اذا اسلم لم يقض الصلاة عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام يجب ما قبله. رواه احمد - 00:11:18

رواه احمد ومسلم. ولفظه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله نعم بوب رحمة الله على هذا الحديث حديث عبد الله حدث عمرو بن العاص رضي الله عنه بقوله باب ان الكافر اذا - 00:11:40

اسلم لم يقضى الصلاة اي قبل اسلامه مع ان الكفار مخاطبون باصول الشريعة وفروعها لكن اذا اسلمو لم يؤمروا بقضاء الصلوات التي لم يصلوها واستدل لذلك بحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه - [00:11:59](#)

واتى منه هنا بوجه الشاهد قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسلام يجب ما قبله والحديث اصله في صحيح مسلم ان عمرو بن العاص وهو من المسلمة في فترات - [00:12:25](#)

ما بين الحديبية الى فتح مكة جاء رضي الله عنه مسلما وكان من ادهى العرب عمرو بن العاص من ادهى العرب فلما قدم على النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة - [00:12:40](#)

مظهرا رغبته في الاسلام قد تكلم مع من مع النبي عليه الصلاة والسلام في اشياء قبل ذلك ثم قال يا رسول الله ابسط يدك اباعيك فبسط النبي صلى الله عليه وسلم يده - [00:13:02](#)

وكف عريده رضي الله عنه اعمل ذكاءه وفطنته في هذا الموضع فقال يا رسول الله اني اشترط قال ما هو ماذا ان يغفر الله لي كل ما سلف مني وكان - [00:13:19](#)

فتبرس عليه الصلاة والسلام وقال يا عمرو الم تعلم ان الاسلام يهدم ما قبله وان التوبة تجب ما قبلها فبسط عمرو يده فبائع النبي عليه الصلاة والسلام فدل على ان الاسلام يهدم كل ما كان قبله - [00:13:44](#)

يبطله في هذا الاسلام الا ما يتعلق بالحقوق العياد واحد كافر وتبايع مع واحد عليه او انه مئة مليون قالوا اروح اسلم حتى ما يطالب المئة مليون يقول يا حليك - [00:14:08](#)

اسلام ما يغريك عن للناس قبل ذلك انما هي حقوق العباد كذلك فيما فرط في الفرائض اخذ منه ان الاسلام يهدم ما كان قبله فلا يطالب بالصلاه قبل ذلك. ولا بالصيام ولا بالزكاة - [00:14:28](#)

الا من كان مسلما ثم ارتد ثم اسلم فانه يطالب الزكاة لان الزكاة حق متعلق بالمال لا بذمته وان التوبة تجب ما قبلها. التوبة النصوح تهدم ما قبلها من الاثم - [00:14:51](#)

لكن لا تهدموا التوبة حقوق العباد قبلها حقوق العباد قبلها فاخذ منه ان الكافر اذا اسلم لم يؤمر بقضاء الصلوات اي من بلوغه الى اسلامه ولم يؤمر في اخراج الزكوات التي لم يخرجها - [00:15:11](#)

ولم يؤمر بصيام رمضانات لم يصمها قبل اسلامه نقف على المواقف ان لها كلام طويل ان شاء الله نرجئها في الدرس القادم والله اعلم نفتح المجال للأسئلة يقول لقد قلت رحمك الله في دعاء نوح لابنه وانت ارحم الراحمين - [00:15:33](#)

نعم هذا خطأ قال ربى ان ابني من اهلي وان وعدك الحق وانت احكم الحكم قال يا نوح انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح ولا تسألني ما ليس لك به علم. اني اعظك ان تكون من الجاهلين - [00:15:59](#)

الآيات في اوائل سورة هود الله اعلم. نعم التفريق واحد في فراش واحد تحت غطاء واحد اما لو كان فراش واحد ممتد وكل الواحد غطاء مستقل هذا الغرفة الواحدة اي نعم - [00:16:18](#)

المضجع محل النوم الناس الان توسعوا السرير مترين وعشرين الظاهر نعم ان ما عمله الصغير من من عمل صالح يكتب له ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:44](#)

مر بالروحه فلقي ركبا قال من القوم وقال فقال المسلمين قالوا من انت ما يعرفونه؟ قال انا رسول الله ورفعت اليه امرأة بصبي وقالت يا رسول الله هذا حج قال نعم ولك - [00:17:19](#)

اجر دل على انه يثاب فإذا أصيب من من حثه على الحج ورغبه فيه وادله عليه ويثاب عليه وما اتلفه الصغير يظلمه ولية والصغرى قلنا انه صغير غير مميز. وصغير مميز وبالغ - [00:17:38](#)

هذى مراحل الصغر المميز يكتب له الاجر ويؤذن بتصرفاته وما فعله من الاثام يحاسب عليه الائتلافات وغيرها لكن يبقى الاثام محل تأمل فيما جاءت بالاحاديث حتى يبلغ والصغرى حتى يبلغ - [00:18:01](#)

لا حول ولا قوة هذى بيأتي ان شاء الله الحديث في المواقف ايه يبقي يأتي في المواقف لكن هذا الحديث اه من احاديث الوعيد وقد

روي بالفاظ من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله وعيده - 00:18:25
الآخر فقد وتر اهله انقطع من اهله هذا من نصوص الوعيد والوعيد يبقى على اجمله فيفسر لا يفسر ان من معناه من تركها متعمدا او حتى خرج وقتها متعمدا حبط عمله الا ان يتوب - 00:18:51

هبوط العمل اه وعيده جليل وعظيم وما دون الكفر يبقى على وعيده ويحمل النصوص العامة تحمل على الخاصة نعم سم المسلم الذي كان لا يصلني بناء على ما سبق الراجح انه غير مسلم - 00:19:10

غير مسلم عند من قال بسلامه يوجب عليه قضاء الصلوات لانها باقية في ذمتها وعند من قال انه كافر لا بمحافظته على الصلاة اقلع من كفره خسارة ايش ؟ مسلما وال الصحيح انه لا يقضى الصلوات الماضية - 00:19:42

ترجم رحمة الله ومثله المسلم الذي ارتد ثم رجع عن لدته الصلوات سم ايه واقفا ثم يجلس وصلاته جالس على النصف من صلاة القائل بعض اهل العلم يخصها بقيام الليل - 00:20:03

هذا قوله حظه من النظر. ومنهم من يعمها في كل نافلة لكن تكبيرة الاحرام لا بد ان تكون وهو واقف لان القيام مع القرب القدرة شرط من شروط الصلاة الرابعة عشر - 00:20:44

اه شرط اه ركن من اركان الصلاة الرابعة عشر العشاء ايه وسلم وراح يتعشى الحمد لله ايه احسنت اذا صلى الانسان صلاة لم يتمها نسي منها ما نسي ركعة ركعتين - 00:20:59

ثلاث سجدة سجدتين ثلاث اذا ذكر يرجع يعني على صلاته صلى ركعتين ها يا عمر ايه اسمع الجواب كامل حتى تعرفه اذا صلى ركعتين مثلًا لو تكلم او تهاوش مع جاره - 00:21:41

على الهوشات الحين ايه فقالوا له قال تراك ما صليت الا ركعتين يستقبل القبلة وبيني على صلاته الثالثة والرابية نعم يبدأ من صلاته لا خلاص النهوض انتهى يقوم يكبر يأتي الركعة الثالثة والرابعة فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:13

صلى ذات يوم اما صلاة الظهر او العصر صلاتها ركعتين فسلم وسلم الصحابة فقام الى جذع وضع عليه فوضع يده على خده المغضب فهذا الصحابة ان يكلموه ليش ليش هابو - 00:22:40

ها كل اللي بيجاوبون جاوبنا انت موقف حتى مجنوب بيجاوبك يقطع لك الطريق ابوه لامرین في مقامه في عيونهم رضي الله عنه والثاني لانه قام على هذه الهيئة الرسول عادته اذا صلى - 00:23:09

يلبث في مصلاه قام الى هذا الجذع ووضع عليه يده في هيئة وان الصحابة ان فيها شيء فسكت وسكتوا فتكلم رجل له يدان طويتان يقال له ذو اليدين وكان يمازحه عليه الصلاة والسلام. تجرأ في هالموضوع على رسول الله. قال يا رسول الله - 00:23:34

انسيت قصرت الصلاة سولف معهم تكلموا الان ولا وقال صلى الله عليه وسلم لم انسى ولم تقصر الصلاة رجع ذو اليدين يبرد التسبيد رضي الله عنه قال بل نسيت يا رسول الله - 00:24:02

ليه لان النبي نفى ان الصلاة قصرت ونفى انه نسي فلما امن ذو اليدين من ان الصلاة قصرت رجع الى الامر الاول قال بل نسيت يا رسول الله التفت صلى الله عليه وسلم شوفوا ما اخاذوا العزة عليه - 00:24:29

التفت الى اصحابه وقال احق ما يقول ذو اليدين هذا نعم فرجع عليه الصلاة والسلام من وقوفه استقبل القبلة فكبر وكبر الصحابة معه فاتى بركعتين ثم جلس وتشهد صلى الله عليه - 00:24:53

وضحت هذا اخر سؤال ما شاء الله عليك هذا باب ما جاء في الميائة شفت شلون لا الله الا الله افلح من ذكر الله وصلى على النبي اذا علمت واحد انه لا يصلني - 00:25:19

فهذه هي احوال ان علمت علما غير متيقن يقال يشاع عنه مرة مررت وقلت وسلم ما صلى الاصل اسلامه صلى عليه الحالة الثانية انك تعرفه اما بقرابة او بجوار انه - 00:25:50

لا يصلني حتنته ولم يحتحت امرته استهزأ بك واستمر على هذا ولم يصلني فانت بنفسك لا تصلي عليه اذا مات لقول الله جل وعلا ولا تصلي على احد منهم مات ابدا - 00:26:15

ولا تقم على قبره انهم كفروا لكن ما تروح تذيعها النت ولا بالواتساب ترى فلان ما يصلني ولا تصلون عليه. ليس ذلك الامر اليك واضح؟
الحالة الثالثة اقام عليه الحاكم الشرعي الحكم بانه لا يصلني - [00:26:34](#)

وامر لقتله لانه لا يصلني ما تدري هو صلى ولا ما صلى بالسجن ولا غيره اقيم عليه الحد لا تصلي عليه يصلى عليه في مساجد المسلمين لانها فرع من اين - [00:26:56](#)

من الحكم بكفره الاحوال الثالث لكن الناس قاطعهم المجامالت هذا قريبى وذا جاري وذا معرفتي وذا كذا. واخاف عياله يشرهون علي
وصار الولاء لله وللناس لاحظتم هالمعنى يا اخوانى السؤال الاخير سلمك الله - [00:27:15](#)

العشاء ما يصير السؤال الاخير سؤاله ايه يسأل اخونا عن قراءة الفاتحة للمأمور في الصلاة الجهرية وش الصلاة الجهرية المغرب
والعشاء والفجر والجمعة والكسوف والخشوف والعيدین اه واستنسقى ها ما قصرتوا كثر خيركم - [00:27:38](#)

صلاة اه قراءة المأمور الفاتحة في الصلاة الجهرية هو الصحيح خلافا لما ذهب اليه الجمهور لأن قراءة الامام تكفي عن قراءة المأمور
التراویح نسيناها يقرأ المأمور الفاتحة في الصلاة الجهرية اعطاه الامام فرصة - [00:28:10](#)

او لم يعطه فيما روى اهل السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس فلما انصرف قال ما لي اراكم تنازعوني صلاتي وهذا من
الموارد التي سمي الله او سمي الرسول الصلاة القراءة باسم الصلاة - [00:28:34](#)

ما لي اراكم تنازعوني صلاتي لا تفعلوا الا بام الكتاب وصارت هذا الحديث مخصصا لعموم قول الله جل وعلا اذا قرأ القرآن نستمع له
وانصتوا لعلكم ترحمون في الاعراف يقرأ الفاتحة - [00:28:56](#)

عطاهما الامام فرصة ولا ما عطاه قد يقول بعض الناس والله هنا لنا سنين ما نقرأ احتفاء بقراءة الامام يقول هذا مذهب الجمهور
جمهور اهل العلم والمسألة فيها الخلاف فما مضى - [00:29:15](#)

لا تثريب عليك لكن الان لما اعلنت القول الصحيح وهو الدليل الدال عليه اقرأ الفاتحة متى يتحمل الامام عن المأمور الفاتحة يتحملها
عند الجمهور في الجهرية ويتحملها عند الاخرين اذا حضر المأمور - [00:29:31](#)

مع الامام في بعض الفاتحة ثم رکع الامام خل نقول اوقف وقف حتى تكملها كلها يتحملها من وكذلك لو ادركه في الرکوع ما قرأ
الفاتحة هذه الموضع التي حملها الامام عن المأمور - [00:29:51](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:30:07](#)